مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية) المجلد الثالث عشر- العدد الأول، ص:1-44 يناير2005

رواية العلاء بن عبد الرحمن في "صحيح مسلم"

قاسم محمد غنام

كلية الشريعة – جامعة جرش

جرش - المملكة الأردنية الهاشمية

ملخـص: إن لصحيح الإمام مسلم مكانة معروفة عند أهل الحديث، ومع ذلك فقد تعرضت أحاديثه للنقد من العلماء ومن هذه الأحاديث ما يرويه العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، وقد تُكلـم في هذه الرواية من حيث أن العلاء متكلم فيه. فجمعت أقوال العلماء فيه، ودرستها وذكرت خلاصـتها ، ثـم جمعـت مروياته عن أبيه وبينتُ منهج مسلم في إخراج أحاديث هذه النسخة، ثم نظرت في الأحاديث التي لا متابع لها ولا شاهد في نفس الصحيح للوقوف على حقيقة هذه الرواية في هذا الصحيح.

Abstract: "Sahih Muslim" has gained a well-known position "rank" by Ahl "nation" Al-Hadith; nevertheless, its Ahadith had been exposed to criticism by scientists, of these narrated by Al-Ala' Ben Abdel-Ruhman from his father from Abi Hurairah. Much had been talked in this narration in the sense that some scientists had criticized him. I had collected the sayings of scientists in him, studied them, mentioned their conclusions and later on gathered Al-Ala's Ahadith narrated by his father. I had clarified Muslim's policy in the output of this colletion. I had made a good look in the Ahadith which have got none to pursue or to witness in the same Sahih in order to identify the reality of this collection.

المقدمة

الحمد رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين محمد بن عبدا وعلى آله وصحبه أجمعين،أما بعد:

لقد بذل العلماء جهوداً مضنية في خدمة الحديث النبوي الشريف فصنّفوا في ذلك المصنفات الكثيرة، ومن المصنفات التي ملأ ذكرها الآفاق ، وسارت بها الركبان ، ولم تخف أهميتها على الخواص والعوام : صحيحا البخاري ومسلم، وهذه الدراسة تتناول مسألة هامة تخص صحيح الإمام مسلم –رحمه ا وأجزل مثوبته-.

مشكلة البحث

على الرغم من أن الأمة قد تلقت صحيحي البخاري ومسلم بالقبول فإن بعض أحاديثهما لم تسلم من انتقادات بعض نقاد الحديث وهي في غالبها غير مسلمة، وما وجه لصحيح مسلم من النقد أكثر مما وجه لصحيح البخاري، ومن هذه الانتقادات التي وجهت لصحيح مسلم؛ أن الإمام

مسلم روى أحاديث كثيرة في صحيحه للعلاء بن عبدالرحمن منها ما هو في الأصول ومنها ما هو في الشواهد والمتابعات، والعلاء متكلم فيه، واختلفت أقوال العلماء فيه؛ فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه، ومنهم من كان كلامه فيه يحتمل الوجهين. فما هو الراجح من أقوال العلماء فيه؟ وما هو حكم مروياته في صحيح مسلم؟ وما هو منهج الإمام مسلم في الرواية عنه؟ هذه مشكلة البحث، وهذا ما سنجيب عنه إن شاء ا .

يقول الحافظ ابن حجر في بيان أوجه ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم : "إن كتاب البخاري أتقن رجالاً وبيان ذلك من أوجه:....أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها كلها أو أكثرها إلا ترجمة عكرمة عن ابن عباس بخلاف مسلم فإنه أخرج أكثر تلك النسخ: كأبي الزبير عن جابر ، وسهيل عن أبيه والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، وحماد بن سلمة عن ثابت وغير ذلك"[1].

أهداف البحث

أما أهداف البحث فيمكن أن نجملها في هدفين:

1- دراسة أقوال العلماء في العلاء من حيث التوثيق أو التضعيف وتوجيه هذه الأقوال ومحاولة الجمع بينها.

2- دراسة ما للعلاء من أحاديث في صحيح مسلم والتعرف على منهج مسلم في رواية هذه الأحاديث حيث أن له منهجاً دقيقاً في رواية أحاديث العلاء وغيره ممن تكلم فيه.

3- وهدف ثالث تابع لما قبله،وهو أني وقفت على كلام للحافظ ابن حجر في تقسيمه لأحاديث المستدرك للحاكم النيسابوري حيث يقول في القسم الثاني:"أن يكون إسناد الحديث قد أخرجا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات والتعاليق أو مقروناً بغيره،ويلتحق بذلك ما إذا أخرجا لرجل وتجنبا ما تفرد به أو ما خالف فيه ، كما أخرج مسلم من نسخة العلاء عن أبيه عن أبي هريرة -رضي ا عنه- ما لم يتفرد به.فلا يحسن أن يقال إن باقي النسخة على شرط مسلم لأنه ما خرج بعضها إلا بعد أن تبين أن ذلك مما لم ينفرد به"[2]. فأردت أن أقف على حقيقة قول الحافظ وذلك بتتبع أحاديث العلاء في صحيح مسلم والنظر في متابعاتها وشواهدها في الصحيح وخارجه.

منهج البحث

من أجل أن أصل إلى الهدف المرجو من البحث تتبعت أقوال العلماء في العلاء واستقصيت ما كتبه عنه أهل هذا الشأن. ثم ذكرت خلاصة القول فيه سواء ما رواه عن أبيه أو

عن غير أبيه، وذلك من خلال ما جمعته من أقوال العلماء وتوجيه لهذه الأقوال وشرحها ومحاولة الجمع بينها مستعيناً بكتب الرجال وكتب الجرح والتعديل في ذلك.

ثم قمت بحصر أحاديث العلاء في صحيح مسلم، ونظرت في منهج الإمام مسلم في إخراجها وبينت المروية منها في الأصول من المروية منها في المتابعات والشواهد ، وأسهبت في تخريج الأحاديث التي لا متابعات لها ولا شواهد في الصحيح نفسه من حديث العلاء ، ثم ذيلت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت لها.

وقد جعلته في فصلين:

الفصل الأول : ترجمة العلاء بن عبدالرحمن وأقوال أهل الجرح والتعديل فيه.

الفصل الثاني : منهج الإمام مسلم في إخراج حديث العلاء بن عبدالرحمن في صحيحه

ملتمساً في ذلك كله العون من ا سبحانه وتعالى.

وا الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل.

الفصل الأول

ترجمة العلاء بن عبدالرحمن

هو:العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقي، أبو شبل المدني، مولى الحرقة من جهينة.

روى عن: أنس بن مالك ، وسالم بن عبدا بن عمر، وعباس بن سهل بن سعد الساعدي، وعبدا بن عمر بن الخطاب، وعبدالرحمن بن كعب بن مالك، وأبيه عبدالرحمن بن يعقوب، وعكرمة مولى ابن عباس، ونعيم بن عبدا المجمر، وأبي السائب مولى هشام ابن زهرة، وغيرهم.

روى عنه: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، وإسماعيل بن زكريا، والحسن بن الحر، وحفص بن ميسرة الصنعاني ، وروح بن القاسم، وزهير بن محمد التميمي،وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وسليمان بن بلال، وشعبة بن الحجاج، وعبدالحميد بن جعفر الأنصاري، وعبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان الدمشقي، وعبدالعزيز بن أبي حازم، وعبدالعزيز بن محمد الدراوردي وعبدالملك بن جريج، وعبيدا بن عمر العمري، وأبو العميس عتبة بن عبدا المسعودي، وفُليح بن سليمان،ومالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن عجلان ، وغيرهم كثير[3].

قال البخاري: قال علي(ابن المديني): مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة[4].

روى له البخاري في كتاب "القراءة خلف الإمام" وفي كتاب "رفع اليدين في الصلاة" وبقية الستة.

وأبوه هو عبد الرحمن بن يعقوب ، يروي عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وابن عمر – رضي ا عنهم جميعاً- ، روى عنه : ابنه العلاء ،وسالم أبو النضر ، ومحمد بن إبراهيم التيمي، ومحمد بن عجلان ، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هو أوثق أو المسيب بن رافع؟ فقال: ما أقربهما. وقال النسائي:ليس به بأس ، وقال العجلي : تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات[5].

أقوال أهل الجرح والتعديل في العلاء

1- ابن سعد:قال: قال محمد بن عمر صحيفة العلاء بالمدينة مشهورة، وكان ثقة كثير الحديث[6].

2- الإمام أحمد: قال عبدا بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ثقة لم أسمع أحداً ذكره بسوء . وقال أيضاً: وسألت أبي عن العلاء وسهيل، فقال: العلاء فوق سهيل.

وقال حرب بن إسماعيل عن أحمد بن حنبل: العلاء بن عبدالرحمن عندي فوق سهيل، وفوق محمد بن عمرو[7].

3- ابن معين: وجدت عن ابن معين روايات في العلاء:

أ- روى ابن طهمان عنه قوله: صالح الحديث[8].

ب- وقال عثمان بن سعيد الدارمي: سألت يحيى بن معين عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه: كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس. قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ فقال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف[9].

ج- وقال عبدا بن أحمد: سمعت يحيى بن معين وسئل عن العلاء بن عبدالرحمن فقال: مضطرب الحديث، ليس بحجة[10].

د- وقال عبدا أيضاً: سمعته مرة أخرى يقول: هؤلاء الأربعة ليس حديثهم بحجة: سهيل بن أبي صالح، والعلاء بن عبدالرحمن، وعاصم بن عبيدا ، وابن عقيل(أي:عبدا بن محمد). فقيل ليحيى: فمحمد بن عمرو؟ قال: محمد فوقهم[11].

هـ- وقال عباس الدوري عنه: ليس حديثه بحجة، وهو وسهيل قريب من السواء[12].

وفي رواية أخرى عن الدوري: سئل يحيى عن العلاء بن عبدالرحمن وسهيل فلم يقو أمرهما[13].

و- وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: العلاء بن عبدالرحمن ليس بذاك؛ لم يزل الناس يتقون حديثه[14].

ز- وقال عبدا الدورقي: قال يحيى: العلاء بن عبدالرحمن ليس بالقوي[15].

4- أبوحاتم: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن العلاء بن عبدالرحمن فقال: صالح،قلت: فهو أوثق أو العلاء بن المسيب؟ فقال: العلاء بن عبدالرحمن عندي أشبه.

وقال ابن أبي حاتم أيضا: قيل لأبي : ما قولك في العلاء بن عبدالرحمن؟ فقال:روى عنه الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء[16].

5- أبو زرعة: قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن العلاء بن عبدالرحمن فقال: ليس هو بأقوى ما يكون[17].

6- أبوداود: قال: سهيل أعلى عندنا من العلاء، أنكروا على العلاء، صيام شعبان.يعني حديث: "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا"[18].

7- النسائي: قال في العلاء: ليس به بأس[19].

8- الترمذي: قال في العلاء: هو ثقة عند أهل الحديث[20].

9- يعقوب بن سفيان الفسوي:قال: العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقيين، ثقة هو وأبوه، ومن كان من أهل العلم ونصح نفسه، علم أن كل من وضعه مالك في موطئه، وأظهر اسمه، ثقة تقوم به الحجة[21].

10- ابن عدي: ابتدأ ترجمته بقوله: من جهينة مديني، ليس بالقوي، ثم ذكر فيه أقوال ابن معين وأورد مجموعة من أحاديثه عن أبي هريرة ثم قال: وللعلاء نسخة عن أبيه عن أبي هريرة يرويها عنه الثقات، وما أرى به بأساً وقد روى عنه شعبة ومالك وابن جريج ونظراؤهم[22].

11- الخليلي:قال: مدني مختلف فيه، لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها كحديثه عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : "إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان"، وقد أخرج مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه دون هذا والشواذ[23].

12- ابن عبدالبر:قال: "العلاء بن عبدالرحمن ثقة، روى عنه جماعة من الأئمة، ولم يثبت لأحد فيه حجة وهو حجة فيما نقل وا أعلم"[24].

تعقيب وخلاصة

بعد سرد أقوال أهل الجرح والتعديل في العلاء، يمكن أن أسجل ما يلي:

1-أطلق التوثيق على العلاء غير واحد من أهل الجرح والتعديل، وهم : ابن سعد ،و الإمام أحمد بن حنبل ، والترمذي، ويعقوب بن سفيان الفسوي.

2-خفف عبارة التوثيق في العلاء بن عبدالرحمن الإمام النسائي حيث قال: ليس به بأس، مع أن هذه العبارة بالاستقراء كثيراً ما تطلق عند العلماء على التوثيق، وقد تطلق على غير التوثيق كما يأتي البحث فيه بعد قليل.

3-من أساليب الجرح والتعديل عند العلماء: المقارنة بين الرواة، وقد قارن العلماء هنا بين العلاء بن عبدالرحمن وسهيل بن أبي صالح ومحمد بن عمرو والعلاء بن المسيب.

وإليك البيان:

أ- جعل الإمام أحمد العلاء بن عبدالرحمن فوق سهيل بن أبي صالح وقد نقلت عبارته في هذا، فماذا قال أحمد بن حنبل في سهيل بن أبي صالح؟ قال حرب بن إسماعيل: قال أحمد بن حنبل: سهيل بن أبي صالح، صالح، ما أصلح حديثه![25]

- وجعل أبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود سهيل بن أبي صالح فوق العلاء.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن سهيل بن أبي صالح، فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به وهو أحب إلي من عمرو بن أبي عمرو، وأحب إلي من العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[26].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن سهيل بن أبي صالح، قال: قلت: هو أحب إليك أو العلاء بن عبدالرحمن؟ فقال: سهيل أشبه وأشهر، وأبوه أشهر قليلاً[27].

وأما أبو داود فقد نقلت عبارته من قبل،

- وجعل ابن معين سهيلاً والعلاء حديثهما قريب من السواء وكلاهما ليس بحجة.

ب- وقارن الإمام أحمد بين العلاء بن عبدالرحمن ومحمد بن عمرو بن علقمة وجعل العلاء فوق محمد بن عمرو كما قدمت، ولم أجد له –رحمه ا - كلاماً في محمد بن عمرو بن علقمة فيما بين يدي من المصادر.

ج- وقارن أبو حاتم بين العلاء بن عبدالرحمن والعلاء بن المسيب وجعل العلاء بن عبدالرحمن فوق العلاء بن المسيب.

وقال أبو حاتم في العلاء بن المسيب: صالح الحديث، كما رواه عنه ابنه[28].

وقارن ابن معين بين العلاء وسعيد المقبري، فقال: سعيد أوثق والعلاء ضعيف،

قال ابن حجر موضحاً: يعني بالنسبة إليه، يعني كأنه لما قال: أوثق خشي أنه يشاركه في هذه الصفة وقال: إنه ضعيف[29].

وللإمام السخاوي في هذا المقام كلام حري بالتسجيل فيقول –رحمه ا -: "ومما ينبه عليه أنه ينبغي أن نتأمل أقوال المزكين ومخارجها، فقد يقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه، ولا ممن يرد وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجه إلى القائل من السؤال كأن يسأل عن الفاضل المتوسط في حديثه، ويقرن بالضعفاء فيقال: ما تقول في فلان وفلان وفلان؟ فيقول: فلان ثقة يريد أنه ليس من نمط من قرن به فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في المتوسط. وأمثلة ذلك كثيرة لا نطيل بها، ومنها: قال عثمان الدارمي: سألت ابن

معين عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس. قلت: وهو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف، فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقاً، بدليل قوله: أنه لا بأس به، وإنما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبري، وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل ممن وثق رجلاً في وقت وجرحه في آخر..."[30].

4- وصف أبو حاتم وابن معين -في رواية- العلاء بأنه "صالح"، أو "صالح الحديث"، وهذا المصطلح من العبارات المحتملة التي لا تعطي وصفاً دقيقاً للراوي وهو عندي من الألفاظ التي بحاجة إلى دراسة.

وأذكر شيئاً مما قاله العلماء في هذا المصطلح مما وقفت عليه:قال ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل: وإذا قيل: "صالح الحديث" فإنه يكتب حديثه للاعتبار[31]. وقد جعل الإمام الذهبي في مقدمة ميزانه مراتب التعديل أربع مراتب وعد: "صالح الحديث" في المرتبة الرابعة[32].

وجعلها أيضاً في المرتبة الرابعة من مراتب التعديل العراقي في شرحه للألفية[33].

وجعل الحافظ السخاوي مراتب التعديل ست مراتب حيث جعل المرتبة السادسة ما أشعر بالقرب من التجريح وهو أدنى المراتب كقولهم: .....صالح الحديث[34].

فأنت ترى أن قولهم: صالح الحديث من الألفاظ الدالة على العدالة ولا تبين أمر الضبط جيداً، ومثل هذا المصطلح لا يحدد الوضع الصحيح للراوي إلا بمقارنته مع ما قيل فيه.

فهذا الإمام أبو حاتم، قال في العلاء: صالح، ثم وجدناه يجعل سهيل بن أبي صالح فوق العلاء، ويقول في سهيل: يكتب حديثه ولا يحتج به، أي أن سهيلاً يكتب حديثه للاعتبار، وهو فوق العلاء، إذن فماذا يكون العلاء عند أبي حاتم؟ أكثر أحواله عند أبي حاتم أنه يكتب حديثه للاعتبار، إذن فقوله: "صالح" لا تدل على الصلاحية في الرواية وأن حديثه حسن، كما هو عمل الكثير من أهل زماننا في مسألة التصحيح والتضعيف، وكأن مصطلحات الجرح والتعديل أصبحت عندهم معادلات رياضية، فهذا المصطلح يحسن حديث صاحبه، وذاك يصحح، والآخر يضعف.

الأمر ليس هكذا، وإنما المسألة أدق من هذا وأعمق.

ومثل قولنا مع أبي حاتم، نقول مع ابن معين، فابن معين في إحدى الروايات يقول عن العلاء: "صالح الحديث"، لكن في الروايات الأخرى، يصفه بأنه ليس بحجة، وليس بالقوي.. وغير ذلك مما نقلته من قبل مما يدل على أن ابن معين لا يريد من قوله: "صالح الحديث" أنه حسن الحديث وإنما يريد الصلاحية في العدالة.... أما الضبط فهو شأن آخر.....

5- ومصطلح آخر أطلقه ابن معين في حق العلاء، ألا وهو قوله: "ليس به بأس" أو "لا بأس به" وهذا من المصطلحات كثيرة الاستعمال ولا يخفى شأنها عند أهل الفن، وهو عند كثير من أهل العلم يراد به التوثيق ، ويأتي أيضاً في مرتبة الحسن، وهو المشهور عند المشتغلين بالحديث في هذا الزمان! وقد رأيته في استعمال أهل الجرح والتعديل في مواطن يراد به أن "الراوي يكتب حديثه، ولا يحتج به"، ومصداق هذا ما قاله ابن أبي حاتم في أول الجرح و التعديل: "ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى... وإذا قيل له: إنه صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وهي المنزلة الثانية ..."[35]

وهذا ما صنعه ابن معين هنا في ترجمة العلاء، فقال: ليس به بأس، وفي مواطن أخرى قال: حديثه ليس بحجة، وقال: ليس بذاك لم يزل الناس يتقون حديثه... وغيرها من العبارات الدالة على أن العلاء عند ابن معين لا يحتج بخبره إذا انفرد.

ولا يقولن قائل: إن هذا من اختلاف الاجتهاد عند ابن معين في الراوي، فمرة قال: ليس به بأس ومرة قال غير ذلك، فإن هذا لا يستقيم هنا، لأن هذا المصطلح، كما قلت، يحتمل معانٍ.

ومصداق ما قلت يجري على ما قاله ابن عدي، فإن ابن عدي بدأ ترجمة العلاء بقوله: ليس بالقوي، ثم ذكر أقوال ابن معين فيه، وختم ترجمته بقوله: وما أرى به بأساً.... فهذا يدل على أن قوله: ما أرى به بأساً، لا يعني أنه حجة أو أن حديثه حسن وإنما قد يعني ما قلت.

وعندي من الأمثلة على استعمال أهل هذا الفن لهذا المصطلح أعني "لا بأس به" ولا يراد به أنه مقبول مطلقاً الكثير، ولكن المقام لا يتسع لبسط هذا.

6- وبناء على ما سبق، فإن رأي الإمام ابن معين وأبي حاتم وأبي زرعة أن العلاء لا يحتج بخبره إذا انفرد، وأن له أشياء مناكير قد تفرد بها.

والمح هذا أيضاً من عبارة أبي داود لما قال: سهيل أعلى عندنا من العلاء، وأنكروا على العلاء صيام شعبان.

وقد فتشت كتب الجرح والتعديل لعلي أجد لأبي داود كلاماً في سهيل فلم أجد، وسهيل تكلم العلماء فيه، وقد ذكرت طائفة من أقوالهم، فإذا كان هذا حال سهيل، فكيف يكون حال العلاء عند أبي داود؟! بل إن تصدير ابن عدي ترجمة العلاء بقوله: ليس بالقوي يشعر أيضاً بأن رأي ابن عدي فيه مع رأي من ذكرت.

7- وجدت للإمام ابن عبدالبر تعقيباً على قول ابن معين في العلاء: "ليس بذاك، لم يزل الناس يتقون حديثه"، بقوله: "ليت شعري من الناس الذين كانوا يتقون حديثه، وقد حدث عنه هؤلاء الأئمة الجلة وجماعة غيرهم كثيرة"[36].

أقول: التحديث عن العلاء شيء والكلام فيه شيء آخر، وهذا أمر معروف عند أهل الفن.

وقال ابن عبدالبر في موطن آخر: "كان ابن معين لا يرضاه، وليس قوله فيه بشيء".!![37]

8- نبه الإمام الخليلي إلى سبب الاختلاف في العلاء وذلك لأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها.

ومن المعروف أن الثقة الكبير إذا تفرد بأشياء فإنها تقبل منه، أما إذا لم يكن في الضبط بذاك فإنه لا يقبل منه ما تفرد به –وهذه مشكلة العلاء-.

يقول الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: "...لأن حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم.."[38]

وأوضح الإمام الخليلي أيضاً أن الإمام مسلماً قد أخرج المشاهير من حديث العلاء دون الشواذ، وسنرى مصداق هذا، إن شاء ا تعالى.

9- ذكر الإمامان:أبوداود والخليلي أن من الأحاديث التي استنكرت على العلاء حديث: الصوم بعد نصف شعبان. وهذا الحديث أخرجه أحمد في مسنده وعبدالرزاق وأبو داود وابن ماجه والترمذي والنسائي في الكبرى والطحاوي في شرح معاني الآثار وابن حبان والبيهقي من طرق عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ "....إذا كان النصف من شعبان، فأمسكوا عن الصوم حتى يكون رمضان"[39].

قال أبو داود: وكان عبدالرحمن (أي ابن مهدي) لا يحدث به، قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنه كان عنده أن النبي ﷺ كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبي ﷺ خلافه، قال أبوداود: وليس هذا عندي خلافه، ولم يجيء به غير العلاء عن أبيه.

ونقل البيهقي عن أبي داود عن أحمد بن حنبل أنه قال: هذا حديث منكر.

ونقل الحافظ في الفتح عن ابن معين أنه استنكر الحديث[40].

واستنكره أيضاً الإمام البيهقي نفسه لما أورده من كلام أحمد بن حنبل، ولما ترجمه في سننه حيث قال: "باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام إذا انتصف شعبان"، ثم قال: "باب الرخصة في ذلك بما هو أصح من حديث العلاء" وذكر الحديث الصحيح عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : "لا يتقدمن أحدكم رمضان لصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم"[41] ثم ذكر غيره أحاديث..

وقد صحح حديث العلاء غير واحد من أهل العلم منهم: الإمام الترمذي حيث قال بعد إخراجه: "حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه على هذا اللفظ، ومعنى الحديث عند بعض أهل العلم: أن يكون الرجل مفطراً، فإذا بقي من شعبان شيء أخذ في الصوم لحال شهر رمضان".

10- والخلاصة أن العلاء ارتضاه قوم، وتكلم فيه آخرون لوجود المناكير في روايته ولذلك يجب أن ينظر في ما يروي فما أصاب فيه قبلناه وما أُنكر عليه رددناه، ومعنى هذا أنه يتجنّب ما تفرد به العلاء، ولا يقبل حديثه إلا في المتابعات والشواهد.

الفصل الثاني

منهج الإمام مسلم في إخراج حديث العلاء بن عبد الرحمن في صحيحه

لقد أوضح الإمام مسلم-رحمه ا - طريقته في إخراج الأخبار في صحيحه وفي أنواع الرواة فيه فقال:" ثم إنّا إن شاء ا مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه على شريطةٍ سوف أذكرها لك وهو أنّا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول ا ﷺ فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس...... فأما القسم الأول فإنّا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها،وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش... فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخباراً يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم، كعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم وأضرابهم من حمال الآثار ونقال الأخبار، فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه نؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول ا ﷺ فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم، وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم"[42].

وقد وقف العلماء طويلاً عند تفسير عبارة مسلم هذه لبيان أقسام رواة صحيحه،وأنا لست بصدد الخوض في ذلك.

فعبارة الإمام مسلم واضحة لا لبس فيها في أنه يدخل في صحيحه حديث أهل القسم الأول وهم الثقات الأثبات،وحديث أهل القسم الثاني وهم الذين دونهم في الحفظ والإتقان، أما حديث أهل القسم الثالث –وهم في الحقيقة نوعان- فليس يتشاغل بإخراج حديثهم.

فمن أي قسم يكون العلاء عند الإمام مسلم ؟أمن الأول أم من الثاني؟ هذا ما سنقف عليه من خلال بيان المنهج التفصيلي الذي جرى عليه في إخراجه لحديث العلاء .

لقد أخرج الإمام مسلم للعلاء بن عبدالرحمن في صحيحه عن أبيه عن أبي هريرة أربعة وسبعين حديثاً، وأخرج للعلاء عن غير أبيه ثلاثة أحاديث، وبعد دراستي لهذه الأحاديث جميعاً يمكن أن أجعلها في الأقسام التالية:

القسم الأول: الأحاديث التي أخرجها مسلم للعلاء بن عبد الرحمن في الأصول

أخرج الأمام مسلم للعلاء في الأصول تسعة عشر حديثاً، وبعد النظر في هذه الأحاديث وجدتها على نوعين:

النوع الأول: أحاديث لها متابعات أو شواهد بلفظها في الصحيح نفسه ، أحيل إلى أماكن وجودها[43].

النوع الثاني :أحاديث ليس لها متابعات أو شواهد في الصحيح نفسه، ووجدت لها شواهد خارج الصحيح ،أذكرها مفصلة مع شواهدها:

1- روى مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا"[44].

لم يخرج مسلم في الباب غيره.

والحديث له شاهد قريب من لفظه، أخرجه الترمذي وابن أبي شيبة والفريابي في "صفة المنافق" والحاكم من طريق يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس مرفوعاً به نحوه[45].

قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

أقول: فيه سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد، ويقال هما اثنان .قال ابن سعد: منكر الحديث، وقال الجوزجاني: أحاديثه واهية، وقال النسائي: منكر الأحاديث. وفرق بينهما ابن حبان؛ فقال: سنان بن سعد يشبه حديثه حديث الثقات، وسعد بن سنان في أحاديثه مناكير....[46]

ومع هذا فقد حسن إسناده الألباني في "الصحيحة" والمعلق على "صفة المنافق"![47].

- وشاهد آخر من حديث النعمان بن بشير، يرويه أحمد في المسند والطبراني في المعجم الأوسط والحاكم في المستدرك وأبو نعيم في الحلية من طرق عن المبارك بن فضالة عن الحسن عنه[48].

لكن الحسن وهو البصري لم يسمع من النعمان بن بشير ، وأعلّ بأن صوابه الحسن عن أبي موسى لا عن النعمان[49].

وشاهد أيضاً من حديث ابن عمر، أخرجه الحاكم في المستدرك، وصححه ووافقه الذهبي[50].

أقول: لكن فيه عبدا بن صالح وهو كاتب الليث المشهور فيه كلام كثير.

2- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "ألا أدلكم على ما يمحو ا به الخطايا ويرفع به الدرجات"؟ قالوا: بلى يا رسول ا ، قال: "إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط"[51].

ثم رواه مسلم من طريق شعبة ومالك عن العلاء بن عبدالرحمن بنحو حديث إسماعيل بن جعفر.والحديث لم يذكر مسلم في الباب غيره ،وقد أورد قبله أحاديث في فضل الوضوء.

ووجدت للعلاء متابعاً، فقد رواه ابن ماجه من طريق كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه، دون قوله: "فذلكم الرباط"[52]. وإسناده جيد.

وفي الباب عن جمع من الصحابة منهم:

علي بن أبي طالب: أخرج حديثه أبو يعلى والبزار والحاكم، من طرق عن صفوان بن عيسى ثنا الحارث بن عبدا عن سعيد بن المسيب عنه مرفوعاً نحوه دون قوله: "فذلكم الرباط"[53].

وصححه الحاكم في المستدرك ووافقه الذهبي.

قال الهيثمي في المجمع: ورجاله رجال الصحيح[54].وصحح إسناده البوصيري أيضاً[55].

وأبو سعيد الخدري، أخرج حديثه: أحمد في مسنده، وابن ماجه وأبو يعلى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طرق عن سعيد بن المسيب عنه في حديث طويل[56].

قال الهيثمي: رواه أحمد بطوله وأبو يعلى، وفيه عبدا بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به خلاف، وقد وثقه غير واحد[57].

أقول: عبدا لم يتفرد به ولكنه توبع كما ترى ، وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين واستغربه ووافقه الذهبي.

وجابر بن عبدا ،أخرج حديثه: البزار وابن حبان من طريق محمد بن سلمة عن أبي عبدالرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن شرحبيل بن سعد عنه مرفوعاً نحو حديث العلاء بن عبدالرحمن، وفيه قوله: "فذاك الرباط"[58].

ورواه البزار بعده بإسناد آخر إلى جابر وقال: :فتلك رياض الجنة"بدل: "فذلكم الرباط"[59].

قال الهيثمي في المجمع بعد أن عزاه للبزار بإسنادين: إسناد الأول فيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف عند الجمهور وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له في صحيحه هذا الحديث، وإسناد الثاني فيه يوسف بن ميمون الصباغ ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدي وقال البزار: صالح الحديث[60].

أقول: شرحبيل بن سعد ضعفه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني وابن عدي[61].

3- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "اتقوا اللّعانَين" قالوا: وما اللعانان يا رسول ا ؟ قال: الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم"[62].

لم يذكر مسلم في الباب غيره.

والحديث له شواهد عن جمع من الصحابة ، منهم:

أ- معاذ بن جبل، أخرج حديثه:أبوداود وابن ماجه والحاكم والبيهقي من طرق عن أبي سعيد الحميري عنه مرفوعاً: "اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل"[63].

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وكذا صححه ابن السكن[64].

قال ابن القطان :"وقد أعله عبدالحق في الأحكام الوسطى بالانقطاع بين أبي سعيد الحميري ومعاذ، وأبو سعيد هذا لا يعرف من غير هذا الإسناد، ولم يزد أبو محمد بن أبي حاتم في ذكره إياه على ما أخذ من هذا الإسناد وقد ذكره أيضاً بذلك من غير مزيد أبو عمر بن عبدالبر في الكنى المجردة، فهو مجهول فاعلم ذلك"[65].

ب- جابر بن عبدا ،أخرج حديثه: أحمد وعبدالرزاق وابن خزيمة من طرق عن هشام بن حسان عن الحسن عن جابر بن عبدا مرفوعاً، ولفظه: "وإياكم والصلاة على جواد الطريق والنزول عليها، فإنها مأوى الحيات والسباع، وقضاء الحاجة فإنها الملاعن"[66].

ورواه ابن ماجه من طريق سالم بن عبدا الخياط قال: سمعت الحسن يقول: ثنا جابر بن عبدا فذكره نحوه[67].

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، وسالم هو عبدا الخياط البصري ضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم وابن حبان[68].

أقول: سالم على كل حال متابع، وإنما العلة في عدم سماع الحسن البصري من جابر، وتصريح الحسن بالسماع من جابر في إسناد ابن ماجه خطأ كبير أخشى أن يكون من سالم هذا.

وقد نفى سماع الحسن من جابر: علي بن المديني وغيره[69].

والعجب أن الحافظ ابن حجر –رحمه ا - حسن إسناد ابن ماجه في التلخيص الحبير[70]!

ج- ابن عباس،أخرج حديثه: أحمد في مسنده من طريق عبدا بن هبيرة قال: أخبرني من سمع ابن عباس يقول: سمعت رسول ا ﷺ يقول: اتقوا الملاعن الثلاث.. وذكر الظل والطريق ونقع الماء[71].ورواته ثقات لولا المبهم الذي فيه.

4- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولدٍ صالح يدعو له."[72].

لم يذكر مسلم في الباب سواه، وقد أورد قبله أحاديث في وصول الصدقة من الابن لوالده المتوفى.

ووجدت للعلاء فيه متابعين:

فقد أخرجه الطبراني في "الدعاء" من طريق إبراهيم بن صرمة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به بلفظه[73].

أقول: إبراهيم بن صِرمة، ضعفه الدارقطني، وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر المتن والسند وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن معين: كذاب خبيث[74].

فأخشى أن يكون إبراهيم قد سرق حديث العلاء، وركّب له هذا الإسناد!! وفي إسناد الحديث راو آخر قال محقق "الدعاء": "لم أقف على ترجمته".

ورواه ابن ماجه وابن خزيمة والبيهقي في "شعب الإيمان" من طريق مرزوق بن أبي الهذيل عن الزهري عن أبي عبدا الأغر عن أبي هريرة مرفوعاً، وهو حديث طويل ذكر فيه ما يلحق الميت بعد موته أموراً أخرى زيادة على ما في حديث العلاء[75].

قال البوصيري: هذا إسناد مختلف فيه[76].

أقول: وسبب الاختلاف يرجع إلى مرزوق بن أبي الهذيل، فقد قال أبو حاتم: حديثه صالح، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: ثقة، وقال دحيم: صحيح الحديث عن الزهري، وقال البخاري: يعرف وينكر، وقال ابن عدي: ما أعلم روى عنه غير الوليد بن مسلم وأحاديثه يحمل بعضها بعضاً ويكتب حديثه، وقال ابن حبان: ينفرد عن الزهري بالمناكير التي لا أصول لها فكثر وهمه فسقط الاحتجاج بما انفرد به، وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فكره الجواب فيه[77].

فمثله لين الحديث لا يحتج بما انفرد به.

وللحديث شاهد،

أخرجه ابن ماجه والنسائي في "عمل اليوم والليلة" وابن حبان من حديث أبي قتادة يرفعه نحو حديث الباب[78]. وإسناده صحيح.

واكتفى البوصيري بتصحيحه بالإشارة إلى وجوده في صحيح ابن حبان.

5- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة عن رسول ا ﷺ قال: "ما نقصت صدقة من مال، وما زاد ا عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد إلا رفعه ا "[79].

لم يذكر مسلم في الباب غيره.

وللعلاء متابع:فقد أخرجه البزار في مسنده من طريق أبي الربيع عن أبي هريرة مرفوعاً دون ذكر التواضع[80].

قال الهيثمي في المجمع: رواه البزار وأشار إلى ضعفه[81].

وفي حديث وقع في قصة أبي بكر مع الرجل الذي شتمه، وفيه قوله ﷺ :" يا أبا بكر ثلاث كلهن حق : ما من عبد ظلم بمظلمة فيغضي عنها ﷻ إلا أعز ا بها نَصره، وما فتح رجل باب عطية يريد بها صلة إلا زاده ا بها كثرة..." ولم يذكر التواضع.

وهو حديث يرويه أحمد في مسنده وأبو داود والبيهقي في "السنن" وفي "الآداب" والقضاعي في "مسند الشهاب" من طريق ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به[82].

لكن أعل بالإرسال كما رجحه البخاري في التاريخ والدارقطني في العلل[83].

وفي الباب عن عبدالرحمن بن عوف،

أخرجه أحمد في مسنده وأبو يعلى والبزار والقضاعي في مسند الشهاب من طريق أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال: حدثني قاص أهل فلسطين قال: سمعت عبدالرحمن بن عوف يقول: إن رسول ا ﷺ قال: ".... لا ينقص مال من صدقة فتصدقوا، ولا يعفو عبد عن مظلمة يبتغي بها وجه ا إلا رفعه ا بها عزاً...."[84].

قال الهيثمي: وفيه راو لم يسم[85].

ورواه البزار وابن عدي والقضاعي من طريق عمرو بن مجمع ويونس بن خباب عن أبي سلمة به بإسقاط القاص من أهل فلسطين[86].

وعمرو بن مجمع ويونس بن خباب ضعيفان[87]، وأبو سلمة لم يدرك أباه[88].

وفي الباب أيضاً عن أبي كبشة الأنماري،

أخرجه أحمد والترمذي والطبراني في الكبير من طريق عبادة بن مسلم حدثني يونس بن خباب عن سعيد أبي البختري الطائي عنه بلفظ حديث عبدالرحمن بن عوف[89].

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

أقول: يونس بن خباب مختلف فيه، فقد ضعفه البخاري وأبو حاتم والنسائي وابن حبان وابن معين في روايات كثيرة عنه.وقال عثمان بن أبي شيبة: ثقة صدوق، وقال الساجي: صدوق في الحديث تكلموا فيه من جهة رأيه السوء، ووثقه ابن معين في رواية عنه وقال ابن عدي: وأحاديثه مع غلوه تكتب[90].

فمثله حسن على أكثر أحواله. وا أعلم.

ولفقرة التواضع شاهد، أخرجه أحمد والبزار وأبو يعلى من حديث عبدا بن عمر عن أبيه يرفعه، يقول ا تبارك وتعالى: ((من تواضع لي هكذا رفعته هكذا)) يخفض يده ويرفعها[91].

قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح[92].

6- وبالإسناد السابق إلى أبي هريرة، أن رسول ا ﷺ قال: "أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: ا ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته"[93].

لم يذكر مسلم في الباب غيره.وله شاهد من حديث عبدا بن عمرو.

أخرجه ابن المبارك في الزهد وابن أبي الدنيا في الصمت والبغوي في شرح السنة من طريق المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بذكر الغيبة فقط، دون البهتان[94].وإسناده ضعيف لحال المثنى بن الصباح[95].

وله شاهد مرسل قريب من لفظ حديث العلاء.

أخرجه مالك في الموطأ ومن طريقه ابن المبارك ووكيع وهناد في كتبهم في "الزهد" عن الوليـد بـن عبدا بن صياد عن المطلب بن حنطب قال: سأل رجل رسول ا ﷺ ما الغيبة؟...[96]

أقول: قال ابن عبدالبر في الاستذكار: المطلب بن عبدا بن حنطب تابعي مدني ثقة إلا أن عامة أحاديثه مراسيل، ويرسل أيضاً عن من لم يلقه من الصحابة.

وأما الوليد بن عبدا بن صياد، فلم أعلم أحداً روى عنه غير مالك[97].

والوليد ذكره الحافظ في تعجيل المنفعة وذكر حديثه هذا، وقال: ولم يترجم ابن عبدالبر للوليد هذا الذي روى عنه مالك! ولم يقع ذكره في تاريخ البخاري ولا في كتاب ابن أبي حاتم، ولكن ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات...[98]

7- وروى مسلم من طريق حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال:"رب أشعث مدفوع بالأبواب، لو أقسم على ا لأبره"[99].

لم يرو مسلم في الباب غيره.

ووجدت للعلاء متابعاً.

فقد أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار والحاكم وأبو نعيم في الحلية من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبدا بن حنطب عن أبي هريرة يرفعه نحو حديث العلاء[100].وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

أقول: المطلب بن عبدا من الثقات لكن لم يسمع إلا من بعض الصحابة على خلاف في ذلك ،كما يظهر من عبارات أهل العلم، منهم البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة، ولم يذكر أبو هريرة فيمن احتمل أنه سمع منه، فحديثه عنه مرسل[101].

وللحديث شواهد، منها:

ما أخرجه الترمذي من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت وعلي بن زيد عن أنس، مرفوعاً: "كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له، لو أقسم على ا لأبره، منهم البراء بن مالك".وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه[102].

وللحديث طرق أخرى عن أنس صالحة للاستشهاد ولا أطيل بذكرها[103]، وله شاهد آخر عن ثوبان، رواه الطبراني في الأوسط من طريق الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عنه مرفوعاً نحوه[104].قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح[105].

أقول: لكنه منقطع، سالم لم يسمع من ثوبان كما قال أبو حاتم والبخاري وغيرهما[106].

وللحديث أصل في الصحيحين من حديث أنس مرفوعاً في قصة أنس بن النضر وفيه: "إن من عباد ا من لو أقسم على ا لأبره"[107].

وفي الباب أيضاً عن حارثة بن وهب الخزاعي أخرجاه في الصحيحين[108].

8- وروى مسلم من طريق روح بن القاسم عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ : "قال ا تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه"[109].

ذكر مسلم في الباب أحاديث بمعناه.

وقد تابع فيه عبدالرحمن بن يعقوب والد العلاء كل من سعيد المقبري، وسعيد بن المسيب.

أما متابعة المقبري فأخرجها البيهقي في شعب الإيمان والبغوي في شرح السنة[110].

وأما متابعة ابن المسيب فأخرجها البغوي في شرح السنة[111].

وللحديث شاهد بمعناه عن أبي سعيد بن أبي فضالة أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان. وقال الترمذي: حسن غريب[112]، وقال علي بن المديني: سنده صالح[113].

وشاهد آخر عن شداد بن أوس عند الطيالسي[114].

وشاهد ثالث عن محمود بن لبيد عند أحمد والبغوي[115].

9- وروى مسلم في صحيحه من طريق عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ : "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر"[116].

أخرجه مسلم أول كتاب الزهد في أحاديث تزهد بالدنيا، وقد انفرد به العلاء ولم أجده إلا من طريقه، ووجدت له شاهدين:

أولهما: عن عبدا بن عمر:

أخرجه من طريقه البزار وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" والخطيب في تاريخ بغداد والقضاعي في مسند الشهاب"، وهو بلفظ حديث أبي هريرة[117]،

قال الهيثمي في المجمع: رواه البزار بسندين: أحدهما ضعيف، والآخر فيه جماعة لم أعرفهم[118].

ثانيهما: عن عبدا بن عمرو.

أخرجه ابن المبارك في الزهد ومن طريقه عبد بن حميد وأحمد وأبو نعيم في الحلية من طريقه يحيى بن أيوب أخبرني عبدا بن جنادة عن أبي عبدالرحمن الحبلي عنه مرفوعاً: "الدنيا سجن المؤمن وسنّته.." ولم يذكر وجنة الدنيا[119].

ورواه الحاكم من طريق آخر عن يحيى بن أيوب به[120]، وسكت عنه هو والذهبي.

قال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدا بن جنادة وهو ثقة[121].

أقول: عبدا بن جنادة لم يرو عنه إلا يحيى بن أيوب وسعيد بن أيوب، وترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه شيئاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه الحسيني في الإكمال ولم يزد على ما ذكرنا[122]، وهو ساقط من طبعة تعجيل المنفعة المطبوعة.

القسم الثاني: الأحاديث التي أخرجها مسلم للعلاء في غير الأصول

أخرج مسلم للعلاء في غير الأصول أربعة وأربعين حديثاً وبعد النظر فيها وجدتها على أنواع ثلاثة:

النوع الأول: أحاديث لها متابعات أو شواهد في الصحيح نفسه، أحيل إلى أماكن وجودها في الصحيح[123].

النوع الثاني: أحاديث لبعضها متابع أو شاهد في الصحيح نفسه،أذكرها مبيناً شواهدها في خارج الصحيح:

1- أخرج مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول ا ﷺ مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً، فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام؟" قال: أصابته السماء يا رسول ا ، قال: "أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غشّ فليس مني"[124].

أخرج مسلم قبل هذا الحديث، حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة يرفعه: "من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا".

وقد وجدت للحديث مع ذكر سبب وروده شواهد ،منها:

ما رواه أحمد والبزار والطبراني في (المعجم الأوسط) من طريق أبي معشر عن نافع عن ابن عمر[125].

قال الهيثمي في المجمع: وفيه أبو معشر وهو صدوق وقد ضعفه جماعة[126].

أقول: أبو معشر نجيح، ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم والنسائي وأبو داود والترمذي وغيرهم[127].

ومن شواهده: ما رواه ابن أبي شيبة وأحمد والبزار والطبراني في "المعجم الكبير" من طريق شريك القاضي عن عبدا بن عيسى عن جميع بن عمير عن خاله أبي بردة بن نيار[128].

قال الهيثمي في المجمع: فيه جميع بن عمير وثقه أبو حاتم وضعفه البخاري وغيره[129].

أقول: جميع بن عمير لم يوثقه أبو حاتم وإنما قال: محله الصدق صالح الحديث، وقال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: هو كما قاله البخاري في أحاديثه نظر، وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد[130].وفي إسناده أيضاً شريك القاضي وهو سيئ الحفظ مشهور بهذا.

-ومنها ما رواه أبو يعلى والطبراني من طريق الحكم بن عتيبة عن قيس بن أبي غرزة نحو حديث العلاء[131].

قال الهيثمي في المجمع: رجاله ثقات[132].

أقول: لكن فيه انقطاع، الحكم لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أبي جحيفة السوائي، وروى عن زيد بن أرقم واختلاف في سماعه منه، وله رواية عن عبدا بن أبي أوفى[133].

2- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ أتى المقبرة فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء ا بكم لاحقون، وددت أنا قد رأينا إخواننا" قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول ا ؟ قال: "أنتم أصحابي، وإخواننا الذي لم يأتوا بعد" فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول ا ؟ فقال: أرأيت لو أن رجلاً له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم، ألا يعرف خيله؟" قالوا: بلى يا رسول ا ، قال: فإنهم يأتون غراً محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، ألا ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال، فأناديهم ألا هلم فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك، فأقول: سحقاً سحقاً"[134].

ثم رواه مسلم من طريق عبدالعزيز الدراوردي ومالك بن أنس عن العلاء به، وأحال على لفظ إسماعيل بن جعفر.

وقد أورد مسلم –رحمه ا - متابعات في نفس الموطن لفقرات من هذا الحديث منها: ما رواه من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة مرفوعاً: "أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل".

ومنها ما رواه من طريق أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً فذكر حديثاً منه: "قالوا: يا رسول ا ، أتعرفنا يومئذٍ؟ قال: نعم، لكم سيما ليست لأحد من الأمم، تردون علي غراً محجلين من أثر الوضوء".

وزاد في رواية عن أبي حازم أيضاً: "وليصدن عني طائفة منكم فلا يصلون فأقول: يا رب، هؤلاء من أصحابي، فيجيبني ملك فيقول: وهل تدري ما أحدثوا بعدك؟".

كما أخرج مسلم شاهداً لجملة الورود على الحوض غراً محجلين، والذود عن الحوض كما يذاد البعير، فقط من حديث حذيفة.

- أما سلامه ﷺ على الموتى فهذا ثابت من حديث بريدة في صحيح مسلم في كتاب الجنائز، ومن حديث عائشة في صحيح مسلم أيضاً في كتاب الجنائز[135].

وأما تمنيه ﷺ رؤية إخوانه، فله شاهد من حديث أنس بن مالك يرويه أبو يعلى والطبراني في الأوسط من طريق محتسب عن ثابت عنه مرفوعاً[136].

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى، وفي رجال أبي يعلى محتسب أو عائذ: وثقه ابن حبان وضعفه ابن عدي وباقي رجال أبي يعلى رجال الصحيح غير الفضل بن الصباح وهو ثقة، وفي إسناد أحمد جسر وهو ضعيف[137].

أقول: وهو في مسند أحمد من طريق جسر –وهو ابن فرقد- عن ثابت به[138].

فالذي يتحصل إن في إسناد أبي يعلى: محتسب بن عبدالرحمن قال ابن عدي: يروي عن ثابت أحاديث ليست محفوظة، وقال الذهبي: "لين"[139].

وتابعه جسر بن فرقد عند أحمد، وجسر هذا قال فيه البخاري: ليس بذاك وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك ، وقال ابن حبان: "كان ممن غلب عليه التقشف حتى أغضى عن تعهد الحديث فأخذ يهم إذا روى، ويخطئ إذا حدث حتى خرج عن حد العدالة"[140].

أقول: وهناك شواهد في مجمع الزوائد لهذه الفقرة لا أطيل بذكرها.

3- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "فضلت على الأنبياء بست:

أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون"[141].

أخرج مسلم لبعض فقراته متابعات عن أبي هريرة، فقد أخرجه من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن وأبي يونس مولى أبي هريرة وهمام بن منبه عن أبي هريرة، وفي مجموع ما ذكروه: النصر بالرعب، وإيتاء جوامع الكلم، وزادوا: "وبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي".

وأخرج –رحمه ا - شاهدين في نفس الموطن:

الأول: عن جابر بن عبدا قال: قال رسول ا ﷺ : أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي، وذكر الخصال التي في حديث العلاء عدا: "جوامع الكلم، وختم النبيين به ﷺ "، وزاد: "وأعطيت الشفاعة".

الثاني: عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول ا ﷺ : "فُضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء".

إذن بقي من الخصال التي انفرد بها العلاء ولم تذكر في المتابعات ولا في الشواهد قوله: "وختم بي النبيون"، فهي مما تفرد بها العلاء ولكنها مما علم من الدين بالضرورة.

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه: "إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين"[142].

4- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا، فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة"[143].

الحديث دون قوله: فإن أحدكم إذا كان... أخرجه مسلم في نفس الموطن من طريق: أبي سلمة بن عبدالرحمن وهمام بن منبه ومحمد بن سيرين وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وأخرج له شاهداً من حديث أبي قتادة ﷺ .

إذن بقي آخر الحديث الذي أشرت إليه، وقد وجدت له شاهداً أخرجه أحمد في مسنده وابن خزيمة وأبو يعلى وابن حبان والطبراني في الكبير والأوسط والحاكم والبيهقي في السنن من طريق أبي عشانة المعافري عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي ﷺ قال :"...القاعد على الصلاة كالقانت ويكتب من المصلين من حين يخرج من بيته حتى يرجع إليه"[144].

وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وقال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وفي بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح وصححه الحاكم[145].

4- وبالإسناد السابق إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "حق المسلم على المسلم ست، قيل: ما هن يا رسول ا ؟ قال: إذا لقيته فسلّم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد ا فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه"[146].

ذكر الإمام مسلم في هذا الباب أولاً رواية سعيد عن أبي هريرة يرفعه:" خمس تجب للمسلم على أخيه... " وذكر الخصال الموجودة في حديث العلاء عدا الاستنصاح.

- ووجدت في مسندي: أحمد وإسحاق، و"شعب" البيهقي من طريق عبدا بن الوليد عن ابن حجيرة عن أبيه عن أبي هريرة يرفعه: "حق المؤمن على المؤمن ست خلال..." فذكرها لكنه قال: "وإذا غاب أن ينصح له"[147].

ورواته ثقات عدا عبدا بن الوليد فقد ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال الدارقطني: لا يعتبر بحديثه[148].

ويشهد لجملة الاستنصاح ما ورد في حديث جرير بن عبدا البجلي قال: بايعت رسول ا ﷺ على السمع والطاعة، فلقنني: "فيما استطعت"، والنصح لكل مسلم، رواه البخاري ومسلم[149].

5- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "لا عدوى ولا هامة ولا نَوء ولا صفَر"[150].

ذكر مسلم قبله من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن وغيره عن أبي هريرة يرفعه: "لا عدوى ولا صفر ولا هامة" وفي رواية :"ولا طيرة".وذكر حديثاً آخر عن جابر مرفوعاً: "لا عدوى ولا طيرة ولا غَول" وزاد في رواية: "ولا صفر".وآخر عن السائب بن يزيد مرفوعاً: "لا عدوى ولا صفر ولا هامة".

- بقي من الحديث لا متابع له ولا شاهد في نفس الصحيح قوله: "ولا نَوء".

ويشهد له ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن زيد بن خالد الجهني قال: صلى لنا رسول ا ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس قال: "هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: ا ورسوله أعلم، قال: "أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل ا ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال: مطرنا بنَوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب"[151].

وبنحوه أيضاً ما رواه مسلم عن ابن عباس[152].

وروى أحمد والترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ : "أربع من الجاهلية لن يدعهن الناس: التعيير في الأحساب، والنياحة على الميت والأنواء والعدوى: أجرب بعير فأجرب مئة؛ من أجرب البعير الأول؟"[153].قال الترمذي: حديث حسن.

6- وروى مسلم في صحيحه من طريق سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج –ثلاثاً –غير تمام"، فقيل لأبي هريرة : إنا نكون وراء الإمام فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول ا ﷺ يقول: "قال ا تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿الحمد رب العالمين﴾ قال ا تعالى: حمدني عبدي، فإذا قال : ﴿مالك يوم الدين﴾ قال: مجدني عبدي – وقال مرة: فوض إلي عبدي- ، فإذا قال: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿إهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم، غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل."

ثم رواه مسلم من طريق مالك بن أنس عن العلاء بن عبدالرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة، يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول ا ﷺ . ثم رواه مسلم من طريق ابن جريج، أخبرني العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب: أن أبا السائب، مولى بني عبدا بن هشام بن زهرة، أخبره: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول ا ﷺ :"من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن" .

ثم رواه مسلم من طريق أبي أويس، أخبرني العلاء، قال: سمعت من أبي ومن أبي السائب وكانا جليسي أبي هريرة، قالا: قال أبو هريرة: قال رسول ا ﷺ ....[154].

أخرجه مسلم بعد أن أخرج حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب.

قلت: وحاصل هذا الحديث أن للعلاء فيه شيخين: والده عبدالرحمن ، والآخر أبو السائب، وقد صحح الحديث من الطريقين غير واحد من أهل العلم، قال الترمذي: سألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقال: كلا الحديثين صحيح. ونحوه قال البيهقي وابن عبدالبر[155].

والحديث رواه مالك في الموطأ عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة.

قال ابن عبدالبر : "ليس هذا الحديث في الموطأ إلا عن العلاء عند جميع الرواة، وقد انفرد مطرف في غير الموطأ عن مالك عن ابن شهاب عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة بهذا الحديث، وساقه كما في الموطأ سواء، ولا يحفظ لمالك عن ابن شهاب إنما يحفظ لمالك عن العلاء، قال الدارقطني : وهو غريب من حديث مالك عن ابن شهاب لم يروه غير

مطرف، وتفرد به عنه أبو سبرة بن عبدا المدني، وهو صحيح من حديث الزهري حدث به عنه عقيل هكذا: عن الزهري عن أبي السائب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ "[156].

أقول : ورواية عقيل عن الزهري عن أبي السائب ..... أشـار إليها الدارقطني في العلل [157]، ثم وجدتها موصولة عند البيهقي في جزء القراءة خلف الإمام أخرجها من طريق محمد بن عزيز الأيلي : حدثني سلامة عن عقيل به[158].

أقول: محمد بن عزيز روى عنه خلق من جلة الأئمة منهم: النسائي، وابن ماجه، وأبو حاتم، وابن أبي عاصم، والساجي، وابن خزيمة. وهو لا بأس به على كلامٍ فيه[159].

وشيخه سلامة بن روح قال فيه أبو حاتم: ليس بالقوي، محله عندي الغفلة، وقال أبو زرعة: أيلي ضعيف منكر الحديث يكتب حديثه على الاعتبار[160]. فإن أراد الدارقطني صحة هذا الطريق عن عقيل فقد رأيت حال من فيه وإن كان هناك طريقاً آخر فلم نقف عليه. وا أعلم.

وقد وجدت متابعة لأول الحديث فقط عند أحمد في مسنده والبيهقي في جزء القراءة من طريق محمد بن عمرو عن عبدالملك بن المغيرة بن نوفل عن أبي هريرة[161]، وإسناده جيد.

والحديث له شاهد مختصر دون أوله من حديث جابر بن عبدا يرويه البيهقي في جزء القراءة، ذكره في باب سياق رواية من تابع أبا هريرة فيما رواه من قسمة الصلاة، وأن صلاة من لم يقرأ فيها بأم القرآن خداج، من طريق زيد بن حباب حدثنا عنبسة بن سعيد قاضي الري عن مطرف بن طريف عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن جابر[162].

أقول: ورواة إسناده ثقات، لكن أخشى أن يكون فيه انقطاع بين سعد بن إسحاق وجابر بن عبدا ، فإن سعداً هذا روايته عن التابعين ولعله لم يسمع من أحد من الصحابة، توفي سنة 140هـ[163].

النوع الثالث :أحاديث ليس لها متابعات أو شواهد في الصحيح نفسه.(لها شواهد عامة عنده)، أذكرها مع شواهدها خارج الصحيح.

1- روى مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقَه"[164].

لم يذكر مسلم في الباب غيره.وقد أورد قبله وبعده أحاديث في الحث على إكرام الجار.

والحديث له طريق آخر عن أبي هريرة، لكن وقع فيه اختلاف في اسم الصحابي، ومدار الإسناد على ابن أبي ذئب.

فقد رواه أحمد في مسنده والحاكم في المستدرك، وعلقه البخاري في صحيحه من طرق عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: وا لا يؤمن وا لا يؤمن وا لا يؤمن، قالوا: وما ذاك يارسول ا قال: الجار، لا يأمن جاره بوائقه.."[165].

ورواه أحمد في المسند والبخاري في صحيحه والطبراني في "الكبير" والبيهقي في الشعب من طرق عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي به[166].

قال الحافظ في الفتح: صنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين[167].

والحديث من طريق أبي هريرة صححه الحاكم على شرط الشيخين.

وله شاهد من لفظه: أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان والحاكم في المستدرك من طرق عن حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد وحميد عن أنس مرفوعاً...[168].

وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

2- وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: يأتي المسيح من قبل المشرق، همته المدينة، حتى ينزل دبر أحد، ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام، وهنالك يهلك[169].

ذكر مسلم قبله حديث نُعيم المجمر عن أبي هريرة يرفعه: "على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال".

ولفقرات الحديث شواهد:

أما كون الدجال يخرج من قبل المشرق، فهذا ثابت في الأحاديث الصحيحة، منها: حديث النواس بن سمعان الطويل في الدجال وفيه: "إنه خارج خلّة بين الشام والعراق"[170].

وفي حديث تميم الداري الذي ترويه فاطمة بنت قيس قال النبي ﷺ في آخره: "ألا إنه في بحر الشام، أو بحر اليمن لا بل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو" وأومأ بيده إلى المشرق[171].

- وأما قوله في حديث العلاء: "همته المدينة"فيشهد له حديث أنس يرفعه : "يجيء الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة"[172]. وزاد في رواية : "ليس له من أنقابها نقب إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها"[173].

* وأما نزوله دبر أحد فيشهد له ما أخرجه أحمد والحاكم وابن قانع من طريق حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن عبدا بن شقيق عن محجن بن الأدرع يرفعه: "يجيء الدجال فيصعد أحداً فينظر إلى المدينة فيقول لأصحابه: أترون هذا القصر الأبيض؟هذا مسجد أحمد، ثم يأتي المدينة فيجد بكل نقب منها ملكاً مصلتاً..."[174].

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقال الهيثمي: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح[175].

أقول: لكن روى أحمد الحديث من طريق شعبة عن أبي بشر عن عبدا بن شقيق عن رجاء بن أبي رجاء عن مِحجن، فزاد رجاء في الإسناد، فيكون هناك احتمال لعدم سماع عبدا بن شقيق من محجن، ورجاء هذا لم يرو عنه إلا عبد ا بن شقيق ،وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات[176].

وعلى القول بضعف الإسناد بسبب رجاء هذا –لجهالته- فمثله يصلح في الشواهد.

-وأما صرف الملائكة للدجال قبل الشام وهناك يهلك، فيشهد له ما في حديث النواس الطويل –الذي سلف قبل قليل- : "فيطلبه –أي عيسى بن مريم يطلب الدجال- حتى يدركه بباب لد فيقتله"[177].

3-وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ : "الجرس مزامير الشيطان"[178].

أخرج مسلم قبله حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة يرفعه: "لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس".

والأحاديث في معنى حديث سهيل كثيرة جداً، انظر على سبيل المثال مجمع الزوائد[179]، ولحديثنا شاهد بمعناه:

أخرجه أبوداود من طريق عمر بن حفص عن عامر بن عبدا بن الزبير أخبره أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراس، فقطعها عمر ثم قال: سمعت رسول ا ﷺ يقول:"إن مع كل جرس شيطاناً"[180].

أقول : إن جعلنا الحديث من رواية عامر بن عبدا عن عمر بن الخطاب فالإسناد ضعيف لأن عامراً لم يدرك عمر حيث انه مات سنة (121)هـ[181].

وإن جعلناه من رواية مولاة لآل الزبير بن العوام عن عمر كما فعل المزي في أطرافه[182]، فهو ضعيف أيضاً ؛فإن هذه المرأة لم أعرفها ولم يذكرها ابن حجر في آخر كتابه التهذيب في فصل المبهمات.

وروى أحمد، والحارث بن أبي أسامة في مسنديهما من طريق عبدالكريم الجزري عن مجاهد أن مولى لعائشة أخبره أنه كان يقود بها أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها، قالت: "قف بي" فيقف حتى لا تسمعه، وإذا سمعته وراءها، قالت: "أسرع بي حتى لا أسمعه"، وقالت: قال رسول ا ﷺ : "إن له تابعاً من الجن"[183].

قال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد ومولى عائشة لم أعرفه[184].

قلت: مولى عائشة هو ذكوان أبو عمرو، كان يؤم عائشة عندما لم يحضر أخوها، كما في التهذيب[185]، أفاد هذا محقق زوائد الحارث بن أبي أسامة جزاه ا خيراً.

4-وبالإسناد نفسه إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "أتدرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا ، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار"[186].

ذكره الإمام مسلم ضمن أحاديث في تحريم الظلم، وليس عنده أي متابعة أو شاهد لهذا الحديث.

وفي معناه ما رواه أحمد والبخاري والترمذي والطحاوي في "مشكل الآثار" وأبو يعلى وابن حبان والبيهقي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "من كانت عنده مظلمة في مال أو عرض، فليأته فليستحلها منه قبل أن يؤخذ _أو تؤخذ- وليس عنده دينار ولا درهم، فإن كانت له حسنات أخذ من حسناته فأعطيها هذا، وإلا أخذ من سيئات هذا فألقيت عليه"[187].

5- وبالإسناد السابق إلى أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ : "لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء"[188].

أخرجه الإمام مسلم بعد إخراجه لحديث المفلس السابق.

وليس له متابع أو شاهد في نفس الصحيح.

ووجدت للعلاء متابعين، وللحديث شواهد كثيرة،

أما المتابعة الأولى:

فقد روى أحمد في مسنده من طريق واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "يقتص للخلق بعضهم من بعض، حتى للجماء من القرناء، وحتى للذرة من الذرة"..[189].قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح[190].

وأما المتابعة الثانية:

فقد روى أحمد في مسنده من طريق ابن لهيعة عن دراج أبي السمح عن ابن حجيرة عن أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ :"والذي نفسي بيده ليختصمن كل شيء يوم القيامة حتى الشاتان فيما انتطحتا"[191].

وابن لهيعة معروف بسوء حفظه، ودراج كذلك، وقد اضطرب فيه أحدهما فجعله من مسند أبي سعيد الخدري، أخرجه من هذا الوجه أحمد وأبو يعلى[192]، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه، وإسناده حسن!![193]

وأما الشواهد فمنها:حديث عثمان بن عفان:

أخرجه عبدا بن أحمد في زوائده على المسند والبزار وابن عدي في الكامل من طريق حجاج بن نصير عن شعبة عن العوام بن مراجم عن أبي عثمان النهدي عنه يرفعه: "إن الجماء لتقص من القرناء يوم القيامة"[194].

قال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الكبير والبزار وعبدا بن أحمد وفيه الحجاج بن نصير وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال البزار رجال الصحيح غير العوام بن مراجم وهو ثقة"[195].

أقول: الحجاج بن نصير هذا ضعفه شعبة وابن معين والنسائي وابن سعد وابن المديني وأبو حاتم والبخاري وأبو داود والدارقطني وأبو أحمد الحاكم[196].

وقد أعل حديثه أبو زرعة فقد قال: "هذا خطأ إنما هو شعبة عن العوام بن مراجم عن أبي السليل قال: قال سلمان"[197].

ومثله قال ابن عدي، نقلاً عن ابن صاعد شيخه، ثم رواه ابن عدي بإسناده عن سلمان موقوفاً.

وفي الباب عن أبي ذر:

أخرجه الطيالسي وأحمد في "مسنديهما" من طريق الأعمش قال: سمعت منذر بن يعلى الثوري يحدث عن أصحابه عن أبي ذر قال: رأى رسول ا ﷺ شاتين تنتطحان فقال: يا أبا ذر، أتدري فيما تنتطحان؟ قلت: لا، فقال: "ولكن ربك يدري، وسيقضي بينهما يوم القيامة"[198].

قال الهيثمي: رجال الرواية الثانية (أي هذه) رجال الصحيح وفيها راو لم يسم[199].

أقول: ولكن الشيخ الألباني قال في "السلسلة الصحيحة": وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رجال الشيخين غير أصحاب المنذر، فإنهم لم يسموا، وذلك مما لا يضر، لأنهم جمع من التابعين، تنجبر جهالتهم بكثرتهم كما نبه على ذلك الحافظ السخاوي في غير هذا الحديث[200].

أقول: وهذا كلام متين منه –رحمه ا وأجزل مثوبته-.

6- وبالإسناد السابق إلى أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "لو يعلم المؤمن ما عند ا من العقوبة ما طمع بجنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند ا من الرحمة ما قنط من جنته أحد"[201].ذكره مسلم في صحيحه ضمن أحاديث في رحمة ا ﷻ ..

ووجدت للعلاء متابعاً،

فقد أخرجه البخاري في صحيحه من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه[202].

7- وروى مسلم من طريق روح بن القاسم التميمي عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: "كان رسول ا ﷺ يسير في طريق مكة، فمر على جبل يقال له، جمدان، فقال: "سيروا، هذا جمدان، سبق المفردون" قالوا: وما المفردون؟ يا رسول ا ! قال: "الذاكرون ا كثيراً والذاكرات"[203].

تابع العلاء فيه(في خارج الصحيح): يحيى بن أبي كثير عن عبدالرحمن بن يعقوب به دون ذكر المرور بالجبل وتسميته وقال في وصف المفردين: "الذين يهترون في ذكر ا ".

أخرجه أحمد والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان وقال: صحيح على شرط الشيخين[204].

ولعبدالرحمن بن يعقوب والد العلاء متابع: حيث أخرجه الترمذي من طريق عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بمثل لفظ يحيى عن عبدالرحمن بن يعقوب. وزاد في آخره: "يضع عنهم الذكر يوم القيامة أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافاً".

وقال الترمذي: حديث حسن غريب[205].

قلت: باعتبار ماله من متابعات وشواهد، فإن هذا الإسناد ضعيف بسبب عمر بن راشد فقد ضعفه أحمد وقال: حدث عن يحيى بن أبي كثير بأحاديث مناكير ، وضعفه ابن معين أيضاً، وقال البخاري: حديثه عن يحيى مضطرب ليس بالقائم[206].

8- وروى مسلم في صحيحه من طريق سليمان بن بلال التيمي عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول ا ﷺ قال: "لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً"[207].

ثم أخرجه مسلم من طريق محمد بن جعفر عن العلاء به.

الحديث أخرجه مسلم في ضمن أحاديث في النهي عن اللعن، وذكر في الباب حديث أبي الدرداء مرفوعاً: "لا يكون اللّعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة".

ومن المتابعات التي وجدتها للحديث:

ما رواه الحاكم من طريق إسرائيل وأبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه: "لا يجتمع أن تكونوا لعانين وصديقين"[208]. وسكت عنه الحاكم والذهبي ، ورواته ثقات.

وروى البيهقي في الشعب من طريق علي بن المديني عن عباد بن العوام ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول ا ﷺ : "ليس المؤمن باللعان ولا والطعان ولا الفاحش ولا البذيء"[209].

أقول: ورواته ثقات إلا أن محمد بن عمرو فيه كلام مشهور، وهو حسن الحديث إن سلم من الخطأ.

وللحديث شاهد عن ابن عمر مرفوعاً: "لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً".

أخرجه الترمذي والبخاري في الأدب المفرد والحاكم[210] من طريق كثير بن زيد عن سالم عنه. وسكت عنه الحاكم وقال الترمذي: حسن غريب.

أقول: رجاله ثقات إلا أن كثير بن زيد قال فيه أحمد وابن معين: لا بأس به، وقال ابن معين أيضاً: صالح. وقال: ليس بذاك، وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين، وقال أبو حاتم: صالح ليس بالقوي يكتب حديثه[211].

9- وروى مسلم في صحيحه من طريق شعبة قال: سمعت العلاء بن عبدالرحمن يحدث عن أبيه عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول ا ، إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني، وأحسن إليهم ويسيئون إلي وأحلم عنهم ويجهلون علي، قال: لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من ا ظهير عليهم ما دمت على ذلك"[212].

أخرجه مسلم في أحاديث في الحث على صلة الرحم.

والحديث له شاهد مثله دون قوله: لئن كنت كما تقول فكأنما تسفهم الملّ. أخرجه هناد في الزهد وأحمد في مسنده من طريق الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده[213].

قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس وبقية رجاله ثقات[214].

أقول : الحجاج تكلم فيه غير واحد من أهل الجرح والتعديل ثم هو لم يسمع من عمرو ابن شعيب إلا يسيراً، والباقي دلسها، قال ابن معين : الحجاج بن أرطاة كوفي صدوق ليس بالقوي يدلس عن محمد بن عبيد ا العرزمي عن عمرو بن شعيب[215].

والعرزمي هذا متروك عند أهل الحديث[216].

10- وروى من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن أنه دخل على أنس بن مالك في داره بالبصرة، حين انصرف من الظهر، وداره بجنب المسجد، فلما دخلنا قال: أصليتم العصر؟ فقلنا له: إنما انصرفنا الساعة من الظهر. قال: فصلوا العصر، فقمنا فصلينا. فلما

انصرفنا قال: سمعت رسول ا ﷺ يقول: "تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان، قام فنقرها أربعاً لا يذكر ا فيها إلا قليلاً"[217].

تابع العلاء فيه حفص بن عبيدا بن أنس قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول ا ﷺ : "ألا أخبركم بصلاة المنافق؟..."الحديث. بمثل لفظ حديث العلاء، أخرجه أحمد وأبو يعلى وابن حبان من طريق هارون بن معروف عن ابن وهب حدثني أسامة بن زيد أن حفص بن عبيدا بن أنس حدثه.. فذكره[218].

وهذا إسناد رجاله ثقات من رجال الشيخين غير أسامة بن زيد وهو الليثي، لخص أمره ابن حبان في الثقات فقال: يخطئ وهو مستقيم الأمر صحيح الكتاب[219].

وله شاهد آخر من حديث عائشة مرفوعاً بمثل حديث أنس أخرجه أبو يعلى وابن حبان من طريق أسامة بن زيد الليثي عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة[220].

لكن يظهر أن هذا من تخاليط أسامة بن زيد، فمرة جعله عن أنس ومرة جعله عن عائشة.

الخاتمة

لقد توصلت في هذا البحث إلى النتائج التالية:

1- إن العـلاء بن عبدالرحمن قد اختلفت فيه عبارة أهل الجرح والتعديل فوثقه قوم مطلقاً، وتكلم فـيه آخـرون ، وذهـبوا إلـى أنـه لا يحتج بخبره إذا انفرد ، وقد نبه الإمام الخليلي إلى سبب الاختلاف في العلاء بين العلماء بأنه يتفرد بأحاديث لا يتابع عليها.

ولذلك يجب التنبه إلى تفردات العلاء وتجنبها.

2- مـن الأمور الهامة التي يجب أن يتنبه إليها: معرفة ألفاظ الجرح والتعديل ومعانيها وطريقة استعمالها من أهلها المختصين حيث أنها سبيل هام في توجيه الاختلاف بين عبارات أهل الجرح والتعديل.

وهذا ما حاولت تطبيقه هنا عملياً في ترجمة العلاء.

3- رغم كلام العلماء في العلاء بن عبد الرحمن إلا أن مسلماً اعتمده وجعله من القسم الأول من أقسـام الـرواة الذيـن يخـرج لهم في صحيحه ،فأخرج له في **الأصول** تسعة عشر حديثاً، وبعد دراسـتها تبيـن حرص مسلم-رحمه ا - على إيراد متابعات أو شواهد لكثيرٍ منها ،وباقي هذه الروايات وجدت أن العلاء لم يتفرد بها.

4- أخرج مسلم للعلاء بن عبدالرحمن في غير الأصول أربعة وأربعين حديثاً، غالبها لها متابعات أو شواهد في الصحيح نفسه ،وباقيها قمت بتتبعها ودراستها فوجدت لها ما يشد منها،وهذا يؤيد ما

نقلـته من قبل عن الحافظ ابن حجر من أن الإمام مسلم قد تجنب إخراج ما تفرد به العلاء ،مما يدل على دقته وتحوطه -جازاه ا خيراً وأجزل مثوبته-

5- أغلـب تلاميذ العلاء بن عبدالرحمن الذين أخرج لهم مسلم في صحيحه من الثقات المتقنين،و أذكـر على سبيل المثال أن الإمام مسلم أكثر من إخراج حديث العلاء بن عبد الرحمن من طريق تلميذه: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير -وهو من الثقات المشهورين- ، حيث أخرج من طريقه: ستة وثلاثين حديثاً.

وأسـجل هـنا أمـراً قد رأيته من منهج الإمام مسلم وطريقته في صحيحه وهو : أن رواية الثقة المشـهور عن راو مما يحسن أمره ويقويه عنده، وعندي أمثلة كثيرة على هذه المسألة لكن المقام لا يتسع لبسطها، وهي بحاجة إلى بحث خاص.

المراجع

1- البخاري ، محمد بن إسماعيل ، الصحيح بهامش فتح الباري ، طبعة دار الفكر .

2- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق شعيب الأرناؤوط والشاويش، المكتب الإسلامي ط1 1400هـ .

3- الـبزار ، أحمـد بن عمرو بن عبد الخالق ، زوائده للهيثمي (كشف الأستار عن زوائد البزار) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، نشر مؤسسة الرسالة ط1 1399هـ .

4- البوصيري ، أحمد بن أبي بكر ، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، دراسة وتقديم كمال الحوت ، دار الجنان ، ط1 1995م .

5- البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي ، السنن الكبرى ، دار الفكر .

6- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة ،السنن ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، 1995م .

7- ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن .

- علل الحديث ، دار المعرفة 1985م .
- الجرح والتعديل ، دار إحياء التراث العربي .
- المراسيل، علق عليه أحمد عصام الكاتب، دار الكتب العلمية، ط1 1983م.

8- الحاكم ، أبو عبد ا النيسابوري ، المستدرك ، دار المعرفة .

9- ابـن حـبان ، أبـو حـاتم البستي ، الصحيح ، ترتيب ابن بلبان ، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ط2 1993م .

-الثقات، دار الفكر.

10- ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني .

- تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، ط1 1984م .
- التلخيص الحبير، دار المعرفة.
- الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتاب العربي.
- تقريب التهذيب، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، ط1 1986م.

11- ابن حنبل ، أحمد بن محمد إمام أهل السنة ،المسند ، المكتب الإسلامي .

12- ابـن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق، الصحيح، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة الرسالة ط1 1975م.

13- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي، تاريخ بغداد، دار الكتاب العربي.

14- الدارمي، عبد ا بن عبد الرحمن، السنن، دار الكتب العلمية.

15- أبـو داود ، سـليمان بـن الأشعث السجستاني ، السنن ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد دار إحياء السنة النبوية .

16- الدارقطني : علي بن عمر .

- السنن ، عالم الكتب ، ط4 1986م .
- العلل ، تحقيق وتخريج الدكتور محفوظ ا السلفي ، دار طيبة ، ط1 1985م.

17- الدارمي، عبد ا بن عبد الرحمن، السنن، دارالكتب العلمية.

18- الذهبـي ، شـمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة .

19- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، دار صادر.

20- ابـن أبي شيبة ، أبو بكر ، عبد ا بن محمد ، المصنّف ، تحقيق وتعليق سعيد اللحام ، دار الفكر ط1 1989م .

21- الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام ، المصنّف ، حققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، من منشورات المجلس العلمي .

22- الطبرانـي ، سـليمان بن أحمد ، المعجم الكبير، حققه وخرج أحاديثه حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية.

23- الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة .

- شـرح معاني الآثار ، حققه محمد زهدي النجار ، ومحمد سيد جاد الحق ، عالم الكتب ط1 1994م .
- شرح مشكل الآثار ، حققه شعيب الأرناؤوط ، ط1 1994م .
24- ابـن عـدي ، أبو أحمد عبد ا بن عدي ، الكامل في ضعفاء الرجال ، دار الفكر ط2 1985م .
25- العجلـي، أحمـد بـن عبد ا بن صالح، تاريخ الثقات بترتيب الهيثمي، تحقيق د. عبد المعطي القلعجي، دار الكتب العلمية ، ط1 1984م.
26- العقيلـي ،أبو جعفر محمد بن عمرو ،الضعفاء الكبير ،تحقيق د.عبد المعطي قلعجي دار الكتب العلمية ط1 1984م .
27- العلائـي ،صـلاح الدين بن خليل ،جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، تحقيق حمدي السلفي ،عالم الكتب ط2 1986 م.
28- ابـن القطـان، أبو الحسن علي بن محمد، بيان الوهم والإيهام، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، ط1 1997م.
29- ابـن ماجـه ،محمد بن يزيد القزويني ، السنن ،تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة العلمية .
30- مالك، ابن أنس ، الموطأ ، حققه محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي.
31- المـزي، جمـال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تهذيب الكمال، حققه الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط1 1998م.
32- مسـلم ،ابـن الحجاج النيسابوري ،الصحيح ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية .
33- النسائي ، أحمد بن شعيب .
- السنن الصغرى (المجتبى) دار الفكر ، مصورة عن الطبعة الأولى 1930م .
- السـنن الكـبرى ،تحقـيق د. عـبد الغفار البنداري وسيد كسروي ،دار الكتب العلمية ط1 1991 م.
34- أبو نعيم ، أحمد بن عبد ا الأصبهاني ، الحلية ، دار الفكر.
35- الهيثمي ،نور الدين علي بن أبى بكر ، مجمع الزوائد ، ط3 1982 م.
36- أبـو يعلـى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، المسند ، حققه حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية ط2 1992 م.

هوامش البحث

1 - هدي الساري 14/1.
2 - النكت 316/1.
3 - تهذيب الكمال: ترجمة رقم 5166.
4 - التاريخ الكبير 508/6-509.
5 - الجرح والتعديل 301/5 والثقات 87/5 وتهذيب التهذيب 269/6.
6 - تهذيب التهذيب166/8.
7 - الجرح والتعديل357/6، وتهذيب التهذيب166/8.
8 - من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال" رواية ابن طهمان: ترجمة 337-338.
9 - "تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن معين" ترجمة 623-624 والكامل 1860/5.
10 - انظر: الضعفاء الكبير للعقيلي 341/3.
11 - المصدر السابق.
12 - الجرح والتعديل 247/4و357/6.
13 - الكامل1860/6.
14 - الجرح والتعديل358/6.
15 - الكامل1860/6.
16 - الجرح والتعديل: 357/6-358.
17 - المصدر نفسه358/6.
18 - تهذيب التهذيب 166/8.
19 -تهذيب التهذيب166/8.
20 -جامع الترمذي: حديث رقم (52).
21 -المعرفة والتاريخ 349/1.
22- الكامل لابن عدي 1860/5-1861.
23 - الإرشاد 218/1-219.
24 - التمهيد215/20.
25 - الجرح والتعديل247/4 وتهذيب التهذيب 231/4-232.
26 - الجرح والتعديل247/4 وتهذيب التهذيب 232/4.
27 - الجرح والتعديل247/4، وتهذيب التهذيب 232/4.
28 - الجرح والتعديل361/6.

29 - تهذيب التهذيب 232/4.

30 - فتح المغيث374/1-375.

31 - الجرح والتعديل 37/2.

32 - الميزان4/1.

33 - شرح الألفية3/2.

34 - فتح المغيث367/1-368.

35 - الجرح والتعديل 37/2.

36 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد183/20.

37 - المصدر السابق 183/20.

38 - مقدمة صحيح مسلم7/1.

39 - مسند أحمد442/2 ومصنف عبدالرزاق (7325) وسنن أبي داود(2337) وسنن ابن ماجه (1651) وجـامـع الـترمذي (738) وسنن النسائي الكبير(2911) وشرح معاني الآثار82/2 وصحيح ابن حبان (3589) وسنن البيهقي209/4 .

40 - فتح الباري129/4.

41 - رواه البخاري(1914).

42 - صحيح مسلم: 5/1-7.

43 - صـحيح مسـلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار(137)(218)، وباب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره...(140)(225)، وباب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (157)(248) ، وكـتاب المسـاقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها(1610)(137) ، وكتاب الوصـية، بـاب وصول ثواب الصدقات إلى الميت (1630)(11) ، وكتاب الحج، باب المدينة تنفي خبثها وتسمى طابة وطيبة (1381)(487) ، وكتاب الإمارة ، باب من قتل كافراً ثم سدد (1891)(130) وكتاب الألفاظ من الأدب ، باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد (2249)(13) وكتاب الزهد ، باب تشـميت العـاطس (2994)(56) وبـاب بيان تجاوز ا تعالى عن حديث النفس والخواطر بالقلب إلا لم تستقر(125)(199)

44 - صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن (118)(186).

45 - سنن الترمذي (2197) ومصنف ابن أبي شيبة 39/11 و43/15 وصفة المنافق (104) والمستدرك 438/4-439.

46 - تهذيب التهذيب 409/3.

47 - السلسلة الصحيحة رقم (758) وصفة المنافق ص78.

48 - المسند 272/4-273 والمعجم الأوسط (2460) والمستدرك 531/3 والحلية 170/10-171.

49 - انظر علل ابن أبي حاتم 428/2.

50 - المستدرك 438/4.

51 - صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره، (251)(41).

52 - سنن ابن ماجه (428).

53 - مسند أبي يعلى (488) ومسند البزار (447 زوائده) والمستدرك 132/1.

54 - مجمع الزوائد 36/2.

55 - إتحاف الخيرة المهرة 399/1.

56 - مسند أحمد3/3 ،وسنن ابن ماجه (427) و(776)، ومسند أبي يعلى (1355)، وصحيح ابن خزيمة (177)و(357)، وصحيح ابن حبان (402).

57 - مجمع الزوائد 92/2-93.

58 - مسند البزار (449 زوائده)، وصحيح ابن حبان (1039).

59 - مسند البزار (450زوائده).

60 - مجمع الزوائد 37/2.

61 - تهذيب التهذيب 283/4.

62 - صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال(269)(68).

63 - سنن أبي داود(26) وسنن ابن ماجه(328) والمستدرك167/1 وسنن البيهقي97/1.

64 - انظر التلخيص الحبير105/1.

65 - بيان الوهم والإيهام 41/3.

66 - المسند305/3 و381-382 والمصنف (9247) وصحيح ابن خزيمة(2549).

67 - سنن ابن ماجه(329).

68 - مصباح الزجاجة98/1.

69 -جامع التحصيل ص165.

70 -التلخيص الحبير105/1.

71 -مسند أحمد299/1.

72 -صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته(1631)(14).

73 -الدعاء رقم (1256).

74 -ميزان الاعتدال38/1.

75 -سنن ابن ماجه(242) وصحيح ابن خزيمة(2490) وشعب الإيمان(3448).

76 -مصباح الزجاجة80/1.
77 - تهذيب التهذيب77/10-78.
78 - سنن ابن ماجه(241) وعمل اليوم والليلة –كما في تحفة الأشراف248/9 وصحيح ابن حبان(93).
79 - صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب ، باب استحباب العفو والتواضع (2588)(69).
80 - مسند البزار(930زوائده).
81 - مجمع الزوائد105/3.
82 - مسند أحمد 436/2 وسنن أبي داود(4897) وسنن البيهقي 236/10 والآداب(149) و(150) ومسند الشهاب (820).
83 - التاريخ الكبير 102/2 وعلل الدارقطني 153/8.
84 - مسند أحمد 193/1 ومسنـد أبي يعلى(849) ومسند البزار(1033 البحر الزخار)، ومسند الشهاب (818).
85 - المجمع 105/3.
86 - مسند البزار (1032) والكامل1782/5 ومسند الشهاب(819).
87 - انظر الميزان 286/3و479/4.
88 - انظر جامع التحصيل ص213.
89 - مسند أحمد 231/4 وسنن الترمذي (2325) والمعجم الكبير 22(855)(868).
90 - تهذيب التهذيب 385/11.
91 - مسند أحمد44/1 ومسند البزار (175) ومسند أبي يعلى(187).
92 - المجمع 82/8.
93 - صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة(2589)(70).
94 - الزهد لابن المبارك(657) والصمت(205) وشرح السنة(3562).
95 - تهذيب التهذيب32/10.
96 - الموطأ 987/2 وزهد ابن المبارك (656) وزهد وكيع(447) وزهد هناد(1188).
97 - الاستذكار 344/10.
98 - تعجيل المنفعة ص437-438.
99 - صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب في فضل الضعفاء والخاملين (2622)(138).
100 - مشكل الآثار (674)، والمستدرك 328/4 ،وحلية الأولياء 7/1.
101 - انظر تهذيب التهذيب 161/10.
102 - جامع الترمذي(3854).

103 - انظر مشكل الآثار 157/2 والمعجم الأوسط (865) ومجمع الزوائد 264/10.
104 - مجمع البحرين (5048).
105 - مجمع الزوائد 264/10.
106 - جامع التحصيل ص179-180.
107 - صحيح البخاري (2703) وصحيح مسلم (1675)(24).
108 - صحيح البخاري(4918)و (4918) ومسلم (2853).
109 - صحيح مسلم، كتاب الزهد، باب تحريم الرياء (2985)(46).
110 - شعب الإيمان (6815) وشرح السنة(4136).
111 - شرح السنة (4136).
112 - جـامع الترمذي (3154) وسنن ابن ماجه (4203) ومسند أحمد 466/3 و215/4، وصحيح ابن حبان (404، 7345).
113 - انظر الإصابة في تمييز الصحابة، في ترجمة (أبي سعيد بن أبي فضالة) 87/4.
114 - مسند الطيالسي (1120).
115 - مسند أحمد 428/5-429، وشرح السنة (4135).
116 -صحيح مسلم، كتاب الزهد، باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر (2956)(1) .
117 -مسند البزار(3645زوائده) وأخبار أصبهان 340/1 وتاريخ بغداد 401/6 ومسند الشهاب(145).
118 -مجمع الزوائد 289/10.
119 -الزهد (598) والمنتخب(346) والحلية 177/8.
120 -المستدرك 315/4.
121 -مجمع الزوائد288/10 ،289.
122 -الجرح والتعديل25/5، والتاريخ الكبير62/5، والإكمال ص231.
123 - صـحيح مسـلم ،صحيح مسلم، كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا ا محمـد رسـول ا (21)(34)، وبـاب تفاضل أهل الإيمان فيه (52)(86)، وباب بيان نقصان الإيمان بالمعاصـي ونفـيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله (57)(103)بعده بلا رقم ،وباب خصال المـنافق (59)(108-109) وباب إذا هم العبد بحسنة ...(128)(204) ، وكتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة...(233)(14) ، وباب خصال الفطرة (260)(55) وباب كراهة غمس المتوضئ وغيره يـده المشـكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً (278)(88) بعده بلا رقم، وكتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (408)(70)، ، وكتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر (615)(182)، وكتاب الجنائز، باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه (921)(9)،

وكـتاب الحج، باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير(1302)(320)وباب الترغيب في سكنى المديـنة (1378)(484) ، وكـتاب الـنكاح: باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه (1413)(54) ،وكتاب البـيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه (1515)(9-10)، وكتاب النذر، باب النهي عن النذر، وأنه لا يـرد شـيئاً (1640)(5-6)، وكتاب الأشربة، باب المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعـاء، بعـد (2062)(185)، وكـتاب السلام ، باب التداوي بالحبة السوداء (2215)(89)، وكتاب البر والصـلة، بـاب تحريم الهجر فوق ثلاثة أيام بلا عذر شرعي (2562)(27) وباب تحريم الظن والتجسس والتنافس من الكتاب نفسه (2563)(29)، وكتاب القدر، باب كيف خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (2651)(11)، وكتاب العلم ، باب رفع العلم وقبضه2057/4(157)(12) بعـده بـلا رقم، وباب من سن في الإسلام سنة حسنة أو سيئة (2674)(16) وكتاب الذكر والدعاء ، باب العـزم بالدعـاء (2679)(8) ،وكتاب التوبة، باب في سعة رحمة ا (2752)(18)، وكتاب التوبة، باب غـيرة ا تعالى وتحريم الفواحش (2761)(36)، وكتاب الفتن، باب في بقية من أحاديث الدجال (2947) (128)، وكتاب الزهد، باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر (2959)(4) ،.

* **ملاحظـة:** حديث رقم(408)(70)شاهده في صحيح مسلم في موطن آخر من الصحيح من حديث عبدا بن عمرو رقم(384)(11).

124 - صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ : من غشنا فليس منا(102).

125 - المسند50/2، وكشف الأستار (1255) والمعجم الأوسط (2490).

126 - مجمع الزوائد 78/4.

127 - تهذيب التهذيب 375/10-379.

128 - مسند أحمد 461/3 و45/4 والمصنف 290/7 وكشف الأستار (99) والمعجم الكبير 521/22.

129 - المجمع 78/4.

130 - تهذيب التهذيب96/2.

131 - مسند أبي يعلى (933) والمعجم الكبير 921/18.

132 - المجمع79/4.

133 - التهذيب 3722/2 والتاريخ الكبير للبخاري 333/2.

134 - صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء رقم (249)(39)

135 - انظر صحيح مسلم، رقم (974) ورقم(975) في الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها.

136 - مسند أبي يعلى (3390) والمعجم الأوسط(5490).

137 - المجمع 66/10-67.

138 - المسند 155/3.

139 - ميزان الاعتدال 442/3.

140 - انظر: المجروحين 217/1 والميزان 398/1-399.

141 - صحيح مسلم، أول كتاب المساجد،(523)(5).

142 - صحيح البخاري(3534) وصحيح مسلم(2287)(23).

143 - صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعياً رقم(602)(152).

144 - المسند157/4-158 وصحيح ابن خزيمة(1492) ومسند أبي يعلى(1747) وصحيح ابن حبان (2038)و(2045) والمعجم الكبير17/(831) والأوسط(187) والمستدرك211/1 والسنن الكبرى63/3.

145 - مجمع الزوائد29/2.

146 - صحيح مسلم، كتاب السلام، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام (2162)(5).

147 - مسند أحمد 321/2 ومسند إسحاق(328) وشعب الإيمان (8753).

148 - تهذيب التهذيب 63/6-64.

149 - صحيح البخاري (5688) وصحيح مسلم(2215)(88).

150 - صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر(2220)(106).

151 - صحيح البخاري(846) و(1038) وصحيح مسلم (71).

152 - صحيح مسلم (73).

153 - مسند أحمد291/2 وسنن الترمذي (1001).

154 - صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (395)(38-40).

155 - انظر جامع الترمذي حديث(2953) والقراءة خلف الإمام للبيهقي ص41، والتمهيد 189/20.

156 - التمهيد 187/20-188.

157 - العلل 23/9.

158 - جزء القراءة ص41.

159 - انظر تهذيب الكمال 436/6، والميزان647/3.

160 - تهذيب الكمال349/3.

161 - مسند أحمد 290/2 ، وجزء القراءة ص85.

162 - جزء القراءة ص47.

163 - انظر تهذيب التهذيب 3/404-405.

164 - صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إيذاء الجار (46)(73).

165 - مسند أحمد 288/2 و336 ،والمستدرك 10/1 و164/4 ،وصحيح البخاري بعد(6016).

166 - مســند أحمــد31/4 وصحيح البخاري (6016) والمعجم الكبير 22 (487) وشعب الإيمان (9534).

167 - فتح الباري 444/10.

168 - مسند أحمد154/3 وصحيح ابن حبان (510) والمستدرك 21/1.

169 - صحيح مسلم، كتاب الحج، باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها رقم(1380) (486).

170 - صحيح مسلم (2937).

171 - صحيح مسلم(2942) وقال القاضي: لفظة: "ماهو" صلة للكلام ليست بنافية والمراد إثبات أنه في جهة المشرق.

172 - صحيح البخاري(7124).

173 - صحيح البخاري(1881) وصحيح مسلم(2943) (123).

174 - المسند338/4، والمستدرك 543/4 ومعجم الصحابة 66/3.

175 - مجمع الزوائد308/3.

176 - ثقات العجلي ص160 وثقات ابن حبان 237/4والتهذيب 230/3.

177 - صحيح مسلم (2937)(110).

178 - صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب كراهية الكلب والجرس في السفر (2114)(104).

179 - المجمع 174/5.

180 - سنن أبي داود رقم (4230).

181 - تهذيب التهذيب 64/5.

182 - تحفة الأشراف128/8.

183 - المسند 152/6، ومسند الحارث رقم (579 زوائده).

184 - مجمع الزوائد 174/5.

185 - تهذيب التهذيب 190/3-191.

186 - صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (2581)(59).

187 - مسـند أحمـد 303/2 و334 وصحيح البخاري(2449) و(6534) وسنن الترمذي (2419) ومشـكل الآثار(187)و(188) ومسند أبي يعلى(6539) و(6596) وصحيح ابن حبان(7362) وسنن البيهقي369/3

188 - صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم(2582)(60).

189 - مسند أحمد 313/2.

190 - مجمع الزوائد 352/10.

191 - مسند أحمد 390/2.

192 - مسند أحمد 29/3 ومسند أبي يعلى(1400).

193 - مجمع الزوائد 349/10.

194 - مسند أحمد 72/1 ومسند البزار(387) والكامل649/2.

195 - المجمع 352/10.

196 - تهذيب التهذيب.

197 - علل ابن أبي حاتم226/2-227.

198 - مسند الطيالسي (480) وأحمد 162/5.

199 - المجمع 352/10.

200 - السلسلة الصحيحة 117/4.

201 - صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في سعة رحمة ا ، (2755)(23).

202 - صحيح البخاري (6469).

203 - صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر ا تعالى (2676)(4).

204 - مسند أحمد 323/2، والمستدرك 495/1 وشعب الإيمان (505).

205 - جامع الترمذي (3596).

206 - تهذيب التهذيب 268/4.

207 - صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (2597)(84).

208 - المستدرك 47/1.

209 - شعب الإيمان (5150).

210 - جامع الترمذي (2019) والأدب المفرد (309) والمستدرك47/1.

211 - انظر تهذيب التهذيب 370/8.

212 - صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (2558)(22).

---

213 - الزهد 492/2، ومسند أحمد 181،208/2.

214 - مجمع الزوائد 154/8.

215 - انظر الجرح والتعديل 156/3، والكامل 277/1، وانظر رسالة الأخ أحمد عبدا أحمد في رواية "عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده "ص154و236

216 - انظر الجرح والتعديل 1/8، والكامل 2112/6.

217 - صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التكبير بالعصر(622)(195).

218 - المسند247/3 ، ومسند أبي يعلى(4642)، وصحيح ابن حبان (260).

219 - الثقات 74/6، وتهذيب التهذيب195/2-196.

220 - مسند أبي يعلى (4642) وصحيح ابن حبان (260).